

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة مراقبة التأمين

التاريخ: ١٩/٤/١٤٣٦ هـ

الرقم: ت.ع.م. ٥٤/٥٤٠٠٢

الموافق: ١٨/٤/١٤٣٦ هـ

المرفقات: —

(تعميم)

المحترم

سعادة /

شركة /

المركز الرئيسي -

الموضوع: التأكيد على ضرورة الحصول على بيانات الاتصال بالعميل

بعد التحية،،،

إشارة إلى الفقرة (١/ب) من المادة (٥٢) من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة التأمين التعاوني الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥٩٦/١) وتاريخ ١٤٢٥/٣/١ هـ والتي تنص على ضرورة اشتغال وثيقة التأمين على اسم المؤمن له وعنوانه البريدي. وإشارة إلى الفقرة (٢) من المادة (٣) من قواعد وإجراءات عمل لجان الفصل في المنازعات والمخالفات التأمينية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٩٠) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٩ هـ والتي تنص على أن تكون لائحة الدعوى مشتملة على الاسم الكامل للمدعى عليه، ووسائل الاتصال الخاصة به ومحل إقامته.

ونظراً لما قد يتسبب به عدم تحقق الشركة من شمول طلب التأمين على بيانات الاتصال بالمؤمن له وعنوانه البريدي ومقر إقامته (رقم المبنى، اسم الشارع، اسم الحي، اسم المدينة أو المحافظة) من تعطيل لإجراءات النظر في الدعاوى التي قد تُقام من شركة التأمين ضد أي من المؤمن لهم أو العكس، وضياح حقوق الشركة وبالتالي حقوق المؤمن لهم، وحيث أن ما سبق من شأنه التأثير سلباً على سير إجراءات التقاضي وعلى أطراف العلاقة التأمينية أو المستفيدين من التغطيات التأمينية.

بناءً عليه، نود التأكيد على ضرورة الالتزام بنص المادتين الآنف ذكرهما أعلاه والتأكد من شمول كافة طلبات التأمين التي تقدم للشركة - حداً أدنى - على بيانات الاتصال الكافية واللازمة

